

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٤٧ لسنة ١٩٥٩

بشأن إيقاف بعض السادة مهندسي هيئة سلك حديد مصر إلى اليابان وأمريكا للاتمرار على وحدات дизيل التعاقد على توريدتها من شركة كانينتو باليابان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

قرر :

مادة ١ - يوفد إلى اليابان السادة مهندسي هيئة سلك حديد مصر :

(١) المهندس درويش عبد الممتع أبادير ، لمدة ٤ شهور تبدأ من

حوالي يونيو سنة ١٩٥٩

(٢) المهندس محمد عبد الرحيم الطوبى ، لمدة ٤ شهور تبدأ من

حوالي مايو سنة ١٩٦٠

(٣) المهندس علي محمد على التقب ، لمدة ٤ شهور تبدأ من حوالي

نوفمبر سنة ١٩٥٩

للتمرار على وحدات дизيل التعاقد عليها بالعقد رقم ١٤٠٠ م المبرم بين هيئة سلك حديد مصر وشركة كانينتو في المصانع وسلك حديد اليابان .

مادة ٢ - يوفد إلى اليابان وأمريكا السادة مهندسي هيئة سلك حديد مصر :

(١) المهندس علي زكي ، لمدة ٦ شهور (٣ بأمريكا و ٣ باليابان)

تبدأ من حوالي فبراير سنة ١٩٦٠

(٢) المهندس علي حسني محمود ، لمدة ٣ شهور بأمريكا .

(٣) المهندس محمد سنايم إسماعيل العربي ، لمدة ٦ شهور (٣ بأمريكا

و ٣ باليابان) تبدأ من حوالي فبراير سنة ١٩٦٠

(٤) المهندس محمد عماد الدين الشربفى ، لمدة ٦ شهور (٣ بأمريكا

و ٣ باليابان) تبدأ من حوالي فبراير سنة ١٩٦٠

(٥) المهندس رؤوف عبد العزيز كامل ، لمدة ٦ شهور (٣ بأمريكا

و ٣ باليابان) تبدأ من حوالي فبراير سنة ١٩٦٠

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٤٦ لسنة ١٩٥٩

بشأن إيقاف بعض السادة مهندسي هيئة سلك حديد مصر إلى اليابان للتفتيش على وحدات дизيل التعاقد على توريدتها من شركة كانينتو باليابان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

قرر :

مادة ١ - يوفد إلى اليابان للتفتيش على العقد رقم ١٤٠٠ م المبرم بين هيئة سلك حديد مصر وبين شركة كانينتو باليابان السادة :

(١) المهندس عثمان شفيق ، لمدة ٩ شهور تبدأ من حوالي يونيو

سنة ١٩٥٩

(٢) المهندس محمود كامل مرتضى ، لمدة ٧ شهور تبدأ من حوالي

مارس سنة ١٩٦٠

(٣) المهندس وليم لويس برسوم ، لمدة ٦ شهور تبدأ من حوالي

يونيو سنة ١٩٥٩

(٤) المهندس علي حسني محمود ، لمدة ٨ شهور تبدأ من حوالي

أكتوبر سنة ١٩٦٠

(٥) المهندس فتحى عبد الفتاح اسماعيل ، لمدة ١٢ شهراً تبدأ من حوالي

يونيو سنة ١٩٥٩

(٦) المهندس فاروق أحمد البرادعى ، لمدة ١٢ شهراً تبدأ من حوالي

يونيو سنة ١٩٦٠

كما يوفد السيدان :

(١) المهندس محمد ماهر التويم ، لمدة ٢٤ شهراً تبدأ من حوالي

يوليو سنة ١٩٥٩

(٢) المهندس عبد الحميد عزت عبد الجابر ، لمدة ٤٢ شهراً تبدأ من

حوالي يونيو سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصرى تنفيذ هذا القرار

صدر براسة الجمهورية في ٢١ الحرم سنة ١٣٧٩ (٤ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر